قرار اللجنة الشعبية العامة للعدل رقم (370) لسنة 1990 م بشأن إنابة إدارة القضايا عن شركة الواحة للنفط

اللجنة الشعبية العامة للعدل

- بعد الاطلاع على القانون رقم (87) لسنة 1971 م بشأن إدارة القضايا
- وعلى طلب رئيس لجنة إدارة شركة الواحة للنفط بموجب كتابه المؤرخ في 25 / ذو القعدة 1399 من ور الموافق 18 الصيف 1990 م
- وبناء على ما عرضه وكيل ادارة القضايا بموجب كتابه رقم ع.ع ض 1 / 1 417 المؤرخ في 8 ذو الحجة 1399 من و.ر الموافق 30 / 6 / 1990 م

قررت

مادة (1)

تنوب إدارة القضايا عن شركة الواحة للنفط فيما يرفع منها أو عليها من دعاوى أمام المحاكم والجهات التي يخولها القانون اختصاصاً قضائياً.

مادة (2)





يتم الاتفاق على أتعاب الإنابة بين وكيل إدارة القضايا ورئيس لجنة إدارة الشركة المذكورة.

مادة (3)

وينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

اللجنة الشعبية العامة للعدل

صدر في: 23 ذو الحجة 1399 من و.ر الموافق: 15 ناصر 1990 م



